

والنبي بن الله جعفر بن محمد لو كان تعلم انك رسول الله حيث  
 كتبت هكذا ما خلاص عليه في رسول الله ومن ثم استحسن اسبق  
 عروة امتناع امن سلافة من وضع شهادته على صفه في ربه  
 ابن عبد السلام حيث حلاه الشهود بالبيرة جبه وحلوا  
 اياه بغيره لم يقية ولم يكن بمعيد مقبلا فقال ابن عبد  
 السلام يا جابر هذا لا تنقاد على الشهود عليه من حيث  
 الايجاب والقبول وما يقو عليه ذلك من الشروط والا  
 مستند بغيره **وطوع جواز اية وطوع ودا** اي بعد العون  
 الذي هو القضاء ذلك هو **التشهير** اعلا قال في العياضي  
 فان ابن الصنف من الموثوق له حال الصحة وجواز الامر  
 على الاختلاف في الولاية وانهم ايضا شهدوا بغيره  
 حتى كان عند من اصابه ما علموا به انطفاه من الولاية و  
 ذلك اذا كانوا من اهل العلم فحين لا يتبعه ذلك وان كان من  
 اهل العلم ان يرضوا بالولاية من الولاية فلا يمتنع وهو اهل  
 العولني اذ يمكن ان يكون الشهود يعلم بالولاية مما يتوفى  
 شهادته بل يجوز ان يظن ان الامع التتمير بح وحقه للمصطفى قال  
 ظاهرا وهو الصواب اذ لا يبرح الشهود البحث عن ذلك والمسلم  
 كقولنا على الصحة وجواز الامر حتى يثبت خلاجه ام ويجزئ  
 الشافعي ان العتوى يترك الاعتقاد بها بقوله الموثوقون  
 شهود عليهم لعل على الصحة وجواز الامر وان  
 ذلك لا يكون تشييد المني وصب بانه جائز الامر لانهم يظنون  
 الشهادة فيكون يعلم ان يشهدوا حتى يثبتوا من وصب  
 بوزنك ويعلموا وشده ولهذا يقولون اذا ارادوا ذلك وعلم يكون  
 حلالا وعلانا تشييد بين الولاية عليه ادم وقد علم من هذه السنون  
 ان عدم الشهادة انما هو في النطاق من الولاية واما العقل والفرع  
 معا

مما لا يخفى ما يدعيه عليه بانه في حال عقل وطوع وهو خلاف  
 ذلك الا ان وراة قولهم شهد عليه خلال حال العقل العقل  
 والموع والرسول فينبغي ان يعتق بواولني ما وبن الشافعي  
 الامع التتمير بح وبالله اعلم **واعلم** طاف **عالم** **جواز** و  
 كانت مستغنية بملكان الامر الا ان يثبت حجة بالمتن  
 ذاته ابن رشد يخالف علون **حاجا** **العلم** **متن**  
 احكامه كلها ايضا فذلك لا يتفرغ كلها بل يشهد بها الطاغ  
 الذي بعد جملة العباء صوابا بغيره وسالم رده الا ان يوافق  
 من ثم من اعوان العقل العلم وجبوع يستش ان كان يشاور  
 العلماء بعد احكامه مولانا ايضا الصحيح منها ان لا تقتض  
 جوازها منها في الموضع ما لا يرد والشافعي قد دخلها وايضا  
 اشيل بغيره **الا** **في** **العلم** **مع** **مونه** **اولا** **والثاني** **كونه** **يشاور**  
 بل ان يشاور بغيره احكامه كلها وفيه يتامل بعض منها  
 ما كان **عالم** **و** **عالم** **في** **مارة** **المختص** **بغيره** **جواز** **ارجاهل**  
 ليشاور والاعتقاف ومضى غير الخبر كما يتعقب حكم العدل  
 العلم وهو قوله **عالم** **على** **بغيره** **وجه** **ولا** **يتبع** **وان**  
 سألته الحكم عليه وهو عن اهل العلم **عالم** **العدالة** **ان** **طه**  
 عزرا بغيره احكامه كلها الا ان يظهر في ربه منها عند النظر  
 اليها الخ لاجته خلاصه لم يثلب بيمه في قوله ابن رشد  
**خ** **وتعقب** **و** **بيني** **النسب** **مطلقا** **ما** **خالع** **فالمعنا** **الرجلي** **فيها**  
 سر الفاعل بيشير اليه المبرح والالجام والنواعد القطعية  
 والى الاربعة اشوار الاضام بغيره **ان** **نفس** **تلا** **فوا** **عالم**  
**عالم** **بغيره** **ان** **الاستا** **ما** **خالع** **العواعد** **الصلية**  
 العويزة بالشرعية حتى حكم خاتم بقى سر النكاح بيقين  
 نفعه وهي من حال ان خلقتك اوان وضع عليك خلاصه بانه